تقرير وتوصيات الاجتماع الأول لفريق الخبراء العرب المعني بمواجهة جرائم تقنية المعلومات

المملكة العربية السعودية – مدينة الرياض

في تاريخ (2022/5/18م)

إعداد:

الأمـانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعني بمواجهة جرائم تقنية المعلومات

****

2022/5/19م

التقرير

تنفيذًا لقرار لجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك رقم (ق.3 ل.ت.ع-د/51-6-8/7/2021)، الصادر عن أعمال الدورة الواحدة والخمسين للجنة والمنعقدة في مدينة العلمين الجديدة في الفترة (6-8/7/2021)م، بشأن الموافقة على التصور المقدم من الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بشأن تشكيل فريق من الخبراء العرب المختصين في المجالات الأمنية والقانونية والفنية وسائر المجالات المعنية لمواجهة الجرائم الإلكترونية؛ مع مراعاة مشاركة مؤسسات العمل العربي المشترك في اجتماعات الفريق.

قامت الأمانة العامة للمجلس بالتنسيق مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية لاستضافة أعمال هذا الاجتماع بمقرها في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية، وتوجيه الدعوة للدول الأعضاء ومؤسسات العمل العربي المشترك لحضور الاجتماع في الفترة (18-19/5/2022م)، وتم عقد الاجتماع بحضور وفود تمثل الدول الأعضاء الآتية:

المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية العراق، سلطنة عمان، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت، المملكة المغربية، والجمهورية الاسلامية الموريتانية. كما حضر كذلك ممثلون عن الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، وعدد من مؤسسات العمل العربي المشترك.

وقد تضمن جدول أعمال الاجتماع البنود التالية:

1. اختيار رئيس الفريق.
2. استعراض النظام الداخلي للفريق: المهام، الاختصاصات، والأهداف.
3. عرض البنود المقترحة لعمل الفريق في الاجتماعات القادمة.
4. استعراض الاستراتيجية العربية لمواجهة جرائم تقنية المعلومات.
5. عرض عن مركز الجرائم السيبرانية والأدلة الرقمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

وفي الساعة العاشرة من صباح يوم الاربعاء 18/5/2022م، افتتح معالي الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب، د. محمد بن علي كومان أعمال الاجتماع الأول لفريق الخبراء العرب المعني بمواجهة جرائم تقنية المعلومات، مقدماً أسمى آيات الشكر والعرفان لحكومة المملكة العربية السعودية على ما تبذله من دعم لا محدود لتعزيز العمل العربي المشترك، ومؤكدًا أن إنشاء هذا الفريق يأتي انطلاقًا من الوعي المبكر لأصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية العرب بالخطورة الكبيرة التي تمثلها جرائم تقنية المعلومات، وأهمية تضافر الجهود العربية لمواجهتها، كما تقدم بالشكر الجزيل لجامعة

نايف العربية للعلوم الأمنية على استضافتها لأعمال هذا الاجتماع، مؤكدًا التقدم الكبير الذي تسجله الجامعة على صعيد الأمن السيبراني ومواجهة جرائم تقنية المعلومات، مجددًا أمله بأن يحقق هذا الفريق أهدافه ومتمنيًا لأعمال هذا الاجتماع بالتوفيق والسداد.

تلى ذلك كلمة سعادة أ.د طارق بن صالح الريس، نائب رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الذي رحب بأصحاب السعادة أعضاء الفريق وأمانته الفنية وممثلي مؤسسات العمل العربي المشترك، مؤكدًا أن الجامعة وبصفتها الذراع العلمي لمجلس وزراء الداخلية العرب لن تذخر جهدًا في تسخير كافة امكانياتها لخدمة الأمن العربي المشترك، داعيًا الفريق إلى الاستفادة من البرامج والدراسات والتقارير التي يقدمها مركز الجرائم السيبرانية والأدلة الرقمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية المنشأ حديثًا في نطاق الجامعة، معربًا عن أمله وتمنياته بنجاح أعمال هذا الاجتماع.

البند الأول

اختياررئيس الفريق

الأول: اختيار رئيس الفريق:

نصت الفقرة (أولًا/ج) من المادة الثالثة للنظام الداخلي للفريق، بأن يقوم أعضاء الفريق باختيار رئيس الفريق ونائبه من بين أعضاء الفريق، على أن تكون مدة الرئاسة 3 سنوات، وفي ضوء ذلك قامت الأمانة الفنية للفريق بطرح عدة سيناريوهات يتم من خلالها اختيار الرئيس، وشرح مهام وأدوار رئيس الفريق والتي تتمثل في الآتي:

1) افتتاح اجتماعات الفريق وإعلان اختتامها، وطرح الاقتراحات الواردة من الدول، وإعلان التوصيات الصادرة عن اجتماعات الفريق.
2) السعي إلى التوفيق بين وجهات النظر لأعضاء الفريق، قبل طرح الموضوع للتصويت.
3) القيام بمتابعة الموضوعات المحالة للخبراء المكلفين بإعداد مشاريع القوانين والخطط والآليات من خلال الأمانة الفنية للفريق.

وبعد المناقشات من أصحاب السعادة أعضاء الفريق، تم تزكية سعادة المهندس ركن. عبدالرحمن الشطي من دولة الكويت، رئيساً للفريق، وسعادة محافظ الشرطة الصوفي علي محمياي من الجمهورية الإسلامية الموريتانية نائبًا للرئيس لمدة (3) سنوات.

البند الثاني

النظام الداخلي للفريق

المهام، الاختصاصات، الأهداف

النظـام الداخلي لفريق الخبراء العرب المعني بمواجهة جرائم تقنية المعلومات

أولاً: المنطلقات:

يستند التصور إلى مظلة متكاملة من الاتفاقيات والاستراتيجيات والقرارات والتوصيات الصادرة من المجالس الرسمية المعنية بدعم مقومات العمل الأمني العربي المشترك، ومن أهمها ما يلي:

- **الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لعام 2010م.**
- **الاستراتيجية العربية لمواجهة جرائم تقنية المعلومات المعتمدة بقرار مجلس وزراء الداخلية العرب رقم (828) بتاريخ 2020/3/1م.**
- **التوصية (سادسًا) الصادرة عن المؤتمر العربي السادس عشر لرؤساء أجهزة المباحث والأدلة الجنائية، المعتمدة بقرار المجلس الموقر رقم (793) بتاريخ 2018/3/7م، والتي نصت على: "الموافقة على تشكيل فريق خبراء عرب من المختصين في المجالات الأمنية والقانونية والفنية وسائر الجهات المعنية لمواجهة الجرائم الإلكترونية على أن تتولى الأمانة العامة للمجلس مهام الأمانة الفنية للفريق، والطلب إلى الأمانة العامة التنسيق بهذا الشأن مع الجهات المعنية في جامعة الدول العربية".**

ثانيًا: أهداف الفريق:

يرمي الفريق إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1) **تعزيز التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف بين الدول العربية بشأن مواجهة كافة أشكال جرائم تقنية المعلومات.**
2) **اقتراح تطوير منظومة الأطر التشريعية الوطنية لحماية البيانات والمعلومات ونظمها.**
3) **اقتراح الآليات المناسبة لتفعيل الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات.**
4) **تطوير نظم الوقاية والتأهيل والتدريب ذات الصلة بمتطلبات أمن المعلومات، والوقاية من جرائمها.**
5) **استشراف التهديدات المستجدة في مجال جرائم تقنية المعلومات، وسبل الوقاية منها.**

ثالثا: مكونات الفريق ونظامه الداخلي:

أ- مسمى الفريق:

"فريق الخبراء العرب المعني بمواجهة جرائم تقنية المعلومات".

ب- مهام الفريق:

تتضمن مهام الفريق كل ما من شأنه تحقيق أهدافه؛ بما ينسجم ويتسق مع التشريعات والقوانين الوطنية للدول الأعضاء، ومع مبادئ الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات؛ ومن أبرز مهام الفريق ما يلي:

1) اقتراح سبل تعزيز التعاون الثنائي بين الدول الأعضاء، لمواجهة جرائم تقنية المعلومات.
2) المساهمة في تعزيز قدرات الدول بشأن تحديث تشريعاتها ونصوصها القانونية ذات العلاقة المعمول بها.
3) التحليل الاستراتيجي لأبرز التهديدات التي تواجه أمن ونظم المعلومات.
4) تقييم مستوى التهديدات عبر الفضاء الافتراضي ومدى خطورتها وتأثيرها على السلم والأمن العربي.
5) اقتراح الموضوعات التي تدرج على جدول أعمال اجتماعات الفريق؛ من خلال ما يستجد ويؤثر في أمن الفضاء الافتراضي.
6) اقتراح خطط وبرامج تُعنى بتعزيز القدرات الفنية للدول الأعضاء وتأهيل منسوبيها المختصين بمواجهة جرائم تقنية المعلومات؛ من خلال الجهات الداعمة عربيًا ودوليًا.
7) بحث سبل التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية ذات الاختصاص بمواجهة جرائم تقنية المعلومات.
8) دراسة ما يحال إلى الفريق من الدول الأعضاء وفقًا لنطاق الاختصاص.

ج- مكونات الفريق:

يتكون الفريق من رئيس وأعضاء وأمانة فنية.

أولاً: رئيس الفريق:

يقوم أعضاء الفريق باختيار رئيس الفريق ونائبه من بين أعضائه وتكون مدة الرئاسة (3) سنوات، ويقوم الرئيس بالأدوار والمهام الآتية:

1) افتتاح اجتماعات الفريق وإعلان اختتامها، وطرح الاقتراحات الواردة من الدول، وإعلان التوصيات الصادرة عن اجتماعات الفريق.
2) السعي إلى التوفيق بين وجهات النظر لأعضاء الفريق، قبل طرح الموضوع للتصويت.
3) القيام بمتابعة الموضوعات المحالة للخبراء المكلفين بإعداد مشاريع القوانين والخطط والآليات من خلال الأمانة الفنية للفريق.

ثانيـًا: أعضـاء الفريق:

وهم ممثلو "مرشـحو" الدول الأعضـاء لعضـوية الفريق من الخبراء ذوي الاختصـاصـات الأمنية والقانونية والفنية وسائر الجهات المعنية بمواجهة جرائم تقنية المعلومات، وفقًا للآتي:

1) تقوم كل دولة بترشيح ممثل واحد (أو أكثـر)، من وزارات الداخلية والعدل والاتصالات وسائر الجهات المعنية بمواجهة جرائم تقنية المعلومات.
2) يكون أعضاء الفريق، أعضاء دائمين قدر الامكان لضمان الفاعلية والاستمرارية.

ثالثًا: الأمانة الفنية للفريق:

تكون الأمانة الفنية للفريق في نطاق الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) [1]، وتتولى على وجه الخصوص القيام بالمهام الآتية:

أ- إعداد جدول أعمال الاجتماعات الدورية للفريق وتحديد موعده وتوجيه الدعوات لأعضـائه بالحضور، وكل ما يتعلق بذلك.
ب- إعداد تقرير بشأن متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن اجتماعات الفريق.
ج- تكليف الخبراء من ذوي الاختصاص لإعداد مشاريع الموضوعات التي يقترحها الفريق.
د- عقد الندوات التخصصية وورش العمل المتخصصة بالتعاون مع الشركاء الإقليميين والدوليين في مجال مواجهة جرائم تقنية المعلومات؛ في ضوء ما يقرره الفريق.
هـ- القيام بأية مهام إدارية أو تنسيقية يُوصي بها الفريق.

د- اجتماعات الفريق:

1. يعقد الفريق اجتماعين كل عام، وكلما دعت الحاجة لذلك، وتنعقد بالتناوب بين مقري جامعة الدول العربية والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب.
2. يكلف رئيس الفريق بإدارة التصـويت في المواضـيع المطروحة للتصـويت؛ ويكون لكل دولة من الدول الأعضـاء صـوت واحد فقط؛ وفي حال تسـاوي الأصـوات يرجح الجانب الذي يصـوت له رئيس الفريق.
3. تُرفع توصيات اجتماعات الفريق إلى المجالس الوزارية والمنظمات ذات الصلة.

و- تمويل الفريق:

1. تقوم الدول الأعضاء بتغطية كافة النفقات المترتبة على مشاركة ممثليها في اجتماعات الفريق.
2. تتولى الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب تخصـيص مبلغ مالي ضـمن موازنتها العامة لتغطية نفقات الأمانة الفنية للفريق.

[1] يشتمل هذا المكتب حالياً على وحدة لمواجهة جرائم تقنية المعلومات، في انتظار إنشاء مكتب عربي مختص بهذا المجال في نطاق الأمانة العامة

البند الثالث

البنود المقترحة

لاجتماعات الفريق

قامت الأمنية الفنية للفريق بعرض مجموعة من البنود المقترحة، ليقوم الفريق بمناقشتها في الاجتماعات المقبلة للفريق، المتمثّلة في الآتي:

1. القوانين والتشريعات:

يشتمل هذا البند على كل ماله علاقة بحث الدول الأعضاء التي لم تقم بوضع قوانين وتشريعات تعنى بمواجهة جرائم تقنية المعلومات على استحداث هذه التشريعات أو تحديث تشريعاتهم الوطنية لمواجهة مستجدات جرائم تقنية المعلومات، كما يجب التأكيد على الدول الأعضاء على الانضمام والتصديق على الاتفاقية العربية لمواجهة جرائم تقنية المعلومات، وموائمة تشريعاتهم الوطنية لأحكام هذه الاتفاقية.

2. تجارب الدول الأعضاء في مواجهة جرائم تقنية المعلومات:

تعد تجارب الدول الأعضاء وممارساتها الميزة في مواجهة هذه الجرائم من أبرز آليات التعاون العربي من خلال الاستفادة المتبادلة وتقييم المخاطر ورصد التهديدات المشتركة، على أن يتم تحديد آلية يتم من خلالها استعراض هذه التجارب من خلال تجزئة التجارب إلى مجموعات يحددها الفريق وفق أولوياته.

3. التحديات الناشئة في مجال جرائم تقنية المعلومات:

تعد جرائم تقنية المعلومات الأكثر توسعًا وانتشارًا، وتختلف أنماطها باختلاف ظروف وآليات ارتكابها، ومع التطورات الناشئة في الفضاء الرقمي وأبرزها استخدام العملات الرقمية، أصبح من الممكن ارتكاب الجريمة الرقمية الكاملة، فموقع الجريمة الفضاء الرقمي، وأطراف الجريمة مستخدمين للفضاء الرقمي والهدف الربحي عملة رقمية؛ ما يشكل تحديًا كبيراً لأجهزة انفاذ القانون اثناء محاولتهم في العثور على أدلة تسهم في التوصل للجناة أو القاء القبض عليهم.

4. التعاون العربي في مجال جرائم تقنية المعلومات:

تتسم جرائم تقنية المعلومات بأنها جرائم لا تخضع للحدود الوطنية والجغرافية، لا على صعيد مرتكبيها أو ضحاياها أو آثارها، لذا فإن تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في مجال التحقيق الرقمي سيُسهم في توحيد الجهود لتقفي آثار مرتكبيها والعثور على الأدلة.

5. بناء وتطوير قدرات المكافحة لجرائم تقنية المعلومات:

يتضمن هذا البند بناء وتطوير القدرات البشرية والتكنولوجية والتنظيمية التي من شأنها أن تسهم في الارتقاء بجهود منع ومكافحة جرائم تقنية المعلومات.

6. التعاون مع الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية:

يُعدّ التعاون العربي الدولي أهم الآليات لبناء وتطوير القدرات، فمن خلال المشاركة العربية الفاعلة في اللقاءات والمنتديات الإقليمية والدولية المعنية بمواجهة جرائم تقنية المعلومات، يمكن معرفة إلى ماذا انتهى الأخرون والاستفادة من التقارير الدولية المتخصصة بهذا الشأن، كما أنه ومن خلال التعاون مع هذه المنظمات والهيئات يمكن عقد المنتديات وتنظيم ورش العمل المتخصصة والتي سيكون من شأنها تطوير قدرات الفريق من خلال إيجاد شركاء اقليميين ودوليين يمتلكون الخبرة والرغبة لتحقيق الاستفادة المتبادلة في مواجهة جرائم تقنية المعلومات.

7. التعاون مع شركات مزودي الخدمات التقنية الكبرى مثل: شركات وسائل التواصل الاجتماعي والشركات ذات العلاقة.

نظرًا لأن الكثير من جرائم تقنية المعلومات كالابتزاز الإلكتروني والقرصنة وغيرها تحدث عبر صفحات وسائل التواصل الاجتماعي، فإنه من المهم إيجاد آلية للتعاون المباشر معها، وتحديد آلية مُثلى يمكن من خلالها تلقي طلبات الدول الأعضاء بشأن الحسابات المستخدمة لأغراض إجرامية، أو التي تروج لأفكار متطرفة أو تدعم نشاطات مشبوهة أو غيرها من الجرائم التقنية.

8. ما يستجد من أعمال:

في هذا البند يتم استعراض الأفكار المستجدة في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وكيفية بلورتها لصياغتها على شكل مبادرات مع تحديد اللجنة المعنية بالإعداد والتنفيذ والمتابعة.

البند الرابع

الاستراتيجية العربية لمواجهة جرائم تقنية المعلومات

المنطلقـــات

ترتكز الاستراتيجية، على الاعتبارات والأهداف الواردة في الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لعام 2010م، وتنطلق من الثوابت التالية:

أولاً : الإقرار بأهمية المصالح والحقوق المرتبطة بالمعلومات وتقنياتها، وضرورة تبني سياسة جنائية تهدف إلى حماية المجتمع العربي من آثارها.

ثانياً : إن تكثيف الجهود لمحاربة هذا النوع من الجرائم يرتكز على الثوابت النبيلة والقيم السامية النابعة من الشريعة الإسلامية وتعاليمها السمحاء التي تنبذ كل أشكال العنف والإجرام وتحث على الفضيلة، بالتوازي مع احترام حقوق الإنسان وحريته في التعبير.

ثالثاً : التسليم بأهمية إيجاد مرجعية موحدة في كل دولة لتولي متابعة جرائم تقنية المعلومات وما يرتبط بها من ضبط للأدلة تمهيداً لتقديم مرتكبيها للعدالة.

رابعاً : إن إيجاد آليات وتشريعات موضوعية وإجرائية تخصصية للتعامل مع تقنية المعلومات، يشكل ضمانة فاعلة لمكافحة الجرائم المرتبطة بتلك التقنيات.

خامساً : إن من شأن الالتزام بالعهود والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، فضلاً عن الانخراط في الجهود الدولية والإقليمية والعربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، أن يسهم في تعزيز ودعم الجهود الوطنية الرامية للتصدي لمثل هذا النوع من الجرائم.

الأهـــــداف

تهدف الاستراتيجية العربية إلى تحقيق ما يلي:

أولاً : كفالة سائر الحقوق والمصالح القانونية ذات الصلة بتقنية المعلومات وتطبيقاتها وتوفير الإطار القانوني الملائم لذلك بما يكفل التوازن بين الحقوق والواجبات.

ثانياً : تعزيز القدرة على انفاذ الاستراتيجيات والسياسات المرتبطة بالتقنية المعلوماتية والأمن المعلوماتي، لضمان فاعلية تطبيق الخطط المنبثقة عنها بما يحقق أمناً جدياً وشمولياً للمعلومات، وبما يتوافق مع معايير الحد الأدنى لأمن المعلومات و متطلباته وأدواته التقنية والإدارية والقانونية.

ثالثاً : ايجاد اطار تشريعي وطنـي متكامل لحماية البيانات والمعلومات ونظمها، وتطوير وتفعيل سبل إنفاذ القانون، بما في ذلك تحديد جهات التحقيق والملاحقة والتقاضي.

رابعاً: تكريس أخلاقيات استخدام الفضاء المعلوماتي، عبر برامج التعليم والتثقيف والتدريب والتوعية.

خامساً: تفعيل وتعزيز التعاون العربي والاقليمي والدولي في مجال الوقاية ومكافحة جرائم تقنية المعلومات، وتيسـير سـبل التعاون الفعال في مجال تبادل الخبرات والمعلومات وضـبط الأدلـة والتحقيق العابر للحدود لكشـف المتورطين في مثل تلك الجرائم وملاحقتهم وضبطهم تمهيدا لتقديمهم للعدالة.

سادساً: تطوير نظم الوقاية والتأهيل والتدريب المتعلق بمتطلبات أمن المعلومات، لمختلف الجهات والهيئات والأشخاص ذوي الصلة، وذلك في سياق التصدي لجرائم تقنية المعلومات.

مجالات وبرامج الاستراتيجية

تعتبر جرائم تقنية المعلومات من الجرائم العابرة للحدود الوطنية في كثير من أدوارها، لذا فإن التصدي لها يتطلب تعاوناً استراتيجياً مشتركاً على كافة الصعد الوطنية والعربية والدولية، ومن هذا المنطلق تتبلور مجالات الاستراتيجية في ما يلي:

أولاً : السياسة الوطنية

تشكل الجهود الوطنية في كل بلد عربي حجر الأساس في التصدي لمثل هذا النوع من الجرائم، بحيث يمكن رصدها وحصرها قبل أن تستفحل ويصيب ضررها المجتمع، لذا ينبغي أن تتضمن السياسة الوطنية الإجراءات والتدابير التالية:

1 – في مجال التشريعات وبناء وتطويرالقدرات:

أ- وضع خطة وطنية شاملة لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، تنطوي على السياسات والتدابير الواجب اتباعها في هذا المجال، على أن تخضع تلك الخطة إلى المراجعة والتقويم بشكل دوري في ضوء النتائج التي يسفر عنها تطبيق السياسات الواردة فيها.

ب-سن تشريعات وطنية خاصة بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، والاسترشاد في هذا الجانب بقانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنية وأنظمة المعلومات وما في حكمها، المعتمد من قبل مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب، والعمل على

تعديل التشريعات الوطنية القائمة بما يتفق مع احكام الاتفاقيات والمعاهدات العربية والدولية ذات الصلة بمثل تلك الجرائم، وبما يكفل مسايرة التطور الحاصل في هذا المجال.

ج- انشاء إدارة وطنية متخصصة لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، تتولى رصد الأنشطة المخالفة المرتبطة بتقنية المعلومات واجراء التحريات وجمع المعلومات، وتتولى اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقديم الجناة الى العدالة.

د- إيجاد آلية وطنية للتعاون والتنسيق بين مختلف الجهات المعنية بمكافحة الجرائم المتعلقة بتقنية المعلومات، ابتداء من مرحلة تقييم المخاطر ورصد ومتابعة تلك الجرائم وتبادل المعلومات بشأنها، مروراً بعمليات التحري والملاحقة والتحقيق، وانتهاء بتقديم مرتكبيها إلى المحاكمة.

هـ -إنشاء قاعدة بيانات وطنية لجمع وتحليل المعلومات الخاصة بجرائم تقنية المعلومات، والعمل على تحديثها بصورة مستمرة.

و- إيجاد آلية تسمح بتسهيل تلقي واستقبال البلاغات حول جرائم تقنية المعلومات ومرتكبيها، والنظر في إنشاء موقع إلكتروني خاص لهذا الغرض.

ز- إنشاء مختبرات تخصصية للكشف والتعامل مع الأدلة الرقمية بما يجعلها صالحة أمام القضاء لإثبات الوقائع الجرمية ونسبتها إلى شخص معين أو نفيها.

ح- العمل على إيجاد قضاء متخصص للتعامل مع جرائم تقنية المعلومات باعتباره ضمانة لتحقيق العدالة في معالجة مثل هذا النوع من الجرائم.

2 – في مجال التوعية:

أ- التعاون والتنسيق مع وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة لتوعية المواطنين وتحسيسهم بأخطار جرائم تقنية المعلومات وأضرارها الاقتصادية والاجتماعية على الفرد والمجتمع.

ب-توعية العاملين بمراكز المعلومات والاتصالات، ومستخدمي الشبكة العنكبوتية ومواقع التواصل الاجتماعي، بالأساليب والوسائل التي يتبعها قراصنة المعلومات، لتحقيق أهدافهم الدنيئة، وتوعيتهم بضرورة التبليغ عنها، وذلك من خلال النشرات التوعوية والمحاضرات العلمية المتخصصة بهذا الشأن، والاستفادة في هذا الجانب من النشرات والأفلام التوعوية التي تعدها المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة بمكافحة مثل هذا النوع من الجرائم.

ج- وضع برامج لحملات توعية خاصة بالأطفال وطلبة المدارس والشباب بالمخاطر الناجمة عن سوء استخدام تقنيات المعلومات وأثرها على أمن الفرد والمجتمع.

د- تعميق مفهوم الشراكة المؤسسية والمجتمعية من خلال قيام مؤسسات المجتمع المدني بدورها المحوري إلى جانب الجهود الحكومية، في توعية المواطنين ولا سيما فئة

الشـباب منهم من الوقوع في الممارسـات الخاطئة والسـلوكيات الضـارة عبر شـبكة الأنترنت.

هـــــ - الاســتعانة برجال الدين وبقادة الرأي والفكر لخلق رأى عام إيجابي في مواجهة مخاطر الجريمة المعلوماتية لتحقيق شعار الاستخدام الآمن لتقنيات المعلومات.

3 – في مجال التدريب والتأهيل:

أ- وضع وتنفيذ خطط تدريبية للعاملين في الأجهزة الأمنية المتخصصة في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات، والعاملين في مراكز المعلومات وفي مختلف الجهات الأخرى ذات العلاقة، لرفع قدراتهم في مجال الإسهام في الكشف عن تلك الجرائم وتتبع مرتكبيها.

ب-ادراج موضوع الجرائم المتعلقة بتقنية المعلومات في المناهج الدراسية والبرامج التعليمية الأساسية والعليا لكل من: المعاهد والكليات الأمنية، ومعاهد وكليات الحاسوب والتجارة والاقتصاد، وكليات الحقوق ومعاهد القضاء، ورفدها بمعطيات وبرامج تدريبية متطورة نظرية وعملية متخصصة في كشف ورصد هذا النوع من الجرائم، وكيفية التعامل معها.

ج- الاستفادة من البرامج التدريبية والملتقيات العلمية التي تنظمها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، وكذلك ما يصدر عن المنظمات والهيئات العربية والإقليمية والدولية المتخصصة في مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

4 – في مجال البحث العلمي:

يشكل البحث العلمي عنصراً هاماً في مواجهة الجريمة وبخاصة تلك التي تتخذ من التقنية العلمية أداةً لها، فيسهم في وضع الحلول اللازمة لمواجهتها، والحد من الأثار السلبية الناجمة عنها، ويمكن تعزيز دور البحث العلمي من خلال:

أ- متابعة التطورات في مجال التقنيات الرقمية والجرائم المتعلقة بها، وتوظيف أحدث المستجدات الدولية بهذا الشأن في العمل الأمنـي، بما يسهم في الكشف عنها ويقود إلى التوصل لمعرفة مرتكبيها.

ب- إعداد نشرة إحصائية تتضمن عرضاً مفصلاً لحجم الجرائم المرتبطة بتقنية المعلومات المرتكبة على الصعيد الوطنـي وأساليب وطرق ارتكابها، وعدد المتورطين وجنسياتهم، وأية معطيات أخرى بشأنها، ليتم في ضوء ذلك استخلاص النتائج والمؤشرات وإعداد دراسة تحليلية لها، واقتراح التدابير المناسبة لمواجهتها، وتعميم هذه الدراسات على جميع الجهات المعنية للاستفادة منها في مجال عملها.

ج- إنشاء مركز بحثي أو لجنة علمية متخصصة بالأبحاث المتعلقة بالجرائم المرتبطة بتقنية المعلومات.

د- حث الباحثين والخبراء في مجال تقنية المعلومات، على توظيف هذه التقنيات بالطرق التـي تخدم الأمن الوطنـي بمفهومه الشامل، وتشجيع التواصل فيما بينهم وبين المؤسسات الأمنية والقضائية لتحقيق هذا الهدف.

ثانياً : التعاون العربي

لابد للدول العربية وهي تعمل في إطار استراتيجية متخصصة بمواجهة الجرائم المرتبطة بتقنية المعلومات، أن تضع سبل التعاون الآتية موضع الاهتمام:

1- الانضمام إلى الاتفاقيات العربية ذات الصلة، والالتزام بتطبيق أحكامها وفقاً للآليات الواردة فيها، وعلى وجه الخصوص:
   أ- اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 1983م.
   ب-الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام 1998م.
   ج- الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2010م.
   د- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2010م.
   هـ- الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لعام 2010م.
2- التوسع في عقد الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف بين الدول العربية في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات.
3- قيام كل من الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، والمنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات، والهيئات العربية الأخرى ذات العلاقة، بتنفيذ فعاليات وبرامج تخصصية في مجال مواجهة ومكافحة هذا النوع من الجرائم.
4- المشاركة الفاعلة في اللقاءات والمؤتمرات العربية ذات الصلة التي تنظمها مختلف المنظمات والهيئات العربية المعنية.
5- قيام الدول الأعضاء بالتبادل السريع للمعلومات والمعطيات الخاصة بمكافحة الجرائم المرتبطة بتقنية المعلومات، وكذلك تبادل الخبرات والزيارات للمعنيين في هذا الجانب.
6- وضع خطة إعلامية عربية للتوعية من الجرائم المرتبطة بتقنية المعلومات وأضرارها على الفرد والمجتمع، والسبل الكفيلة بمواجهتها.

ثالثاً : التعاون العربي/ الدولي

يتمثل التعاون العربي/الدولي، في تعزيز أوجه التعاون والتنسيق في مجال مواجهة الجرائم المرتبطة بتقنية المعلومات، بين الدول العربية والدول الأخرى، والهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية، بما يلي:

1- انضمام الدول العربية، إلى الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

2- تعزيز أوجه التعاون العربي/الدولي في مجال مكافحة هذا النوع من الجرائم مع الدول الاجنبية، والمنظمات والهيئات الدولية والاقليمية، وتكثيف الحضور العربي والمشاركة الفاعلة في نشاطاتها.
3- إقامة علاقات تعاون مع أبرز المؤسسات الأكاديمية الدولية في مجال تقنيات الأدلة الرقمية.
4- الاستفادة من البنى التحتية للدول المتقدمة لغرض تحديد مواقع الأجهزة المستخدمة في الجرائم المتعلقة بتقنية المعلومات ومعرفة مستخدميها.
5- مواصلة توثيق وتعزيز التعاون بين الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، وجميع الهيئات واللجان والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة جرائم تقنية المعلومات.

الآليـــات

يتم تنفيذ الاستراتيجية من خلال الآليات التالية:

أولاً: وضع خطط مرحلية لتنفيذ الاستراتيجية مدة كل منها ثلاث سنوات تتضمن البرامج الواجب تنفيذها من قبل كل من الأمانة العامة للمجلس وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

ثانياً: تحويل الأهداف الاستراتيجية إلى أهداف تشغيلية وبرامج ومشاريع وأنشطة ووضع مؤشرات للأداء لقياس مدى التقدم الحاصل في تنفيذ تلك الأهداف.

ثالثاً: إنشاء مكتب عربي متخصص بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، أو وحدة متخصصة بهذا الجانب، في نطاق الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب تتولى تعزيز التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في هذا المجال.

رابعاً: إنشاء فريق من الخبراء العرب تكون مهمته تعزيز جهود الدول الأعضاء في مجال مواجهة جرائم تقنية المعلومات والتصدي لها.

خامساً: إعداد دليل عربي استرشادي لتقديم الطلبات إلى الشركات المختصة في مجال الاتصالات والانترنت وتحديثه بشكل دوري واتاحته للدول الأعضاء للاستفادة منه في مجال تقديم الطلبات إلى تلك الشركات لغلق الحسابات التي يتم من خلالها ارتكاب أفعال جرمية وكشف الفاعلين وضبط واسترجاع الأدلة الرقمية تمهيداً لتقديم مرتكبي تلك الأفعال للعدالة.

سادساً: تشكيل لجنة مفتوحة العضوية من ممثلي الدول الأعضاء تعقد اجتماعاً دورياً كل خمس سنوات، أو كلما دعت الحاجة لذلك لمراجعة الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية

المعلومات، وتحديث الاستراتيجية في ضوء مرئيات الدول الأعضاء وعرض ما تتوصل إليه في هذا الشأن على المجلس.

سابعاً: إدراج موضوع مكافحة جرائم تقنية المعلومات ضمن مواضيع مسابقة الأفلام التوعوية التي تجريها الأمانة العامة سنويا على هامش المؤتمر السنوي لقادة الشرطة والأمن العرب.

البند الخامس

عرض عن مركز الجرائم السيبرانية والأدلة الرقمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

مركز الجرائم السيبرانية والأدلة الرقمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

قام سعادة الدكتورعبدالرزاق المرجان المشرف على مركز الجرائم السيبرانية والأدلة الرقمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بتقديم عرض عن المركز المنشأ حديثًا في نطاق الجامعة، والذي وبالرغم من حداثة نشأته استطاع أن يحقق عددًا من المنجزات، ويحتوي المركز على عددٍ من المختبرات المعنية بالعثور على الدليل الرقمي، مؤكدًا استعداد المركز لتقديم الاستشارات والتقارير والدراسات والبرامج التدريبية التي يحتاجها الفريق.

البند السادس

التوصيات

وفي نهاية الاجتماع أوصى الفريق بما يلي:

أولاً: التقدم ببالغ الشكر والعرفان لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية على استضافة أعمال هذا الاجتماع وعلى حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، وتقديم جزيل الشكر للأمانة الفنية للفريق على التنظيم الجيد والتنسيق المتكامل لأعمال هذا الاجتماع.

ثانياً: اختيار رئيس الفريق:

- تعيين سعادة العقيد مهندس. عبدالرحمن الشطي من دولة الكويت رئيسًا للفريق، وسعادة ضابط الشرطة الصوفي علي محمياي من الجمهورية الإسلامية الموريتانية نائبًا للرئيس لمدة ٣ سنوات.

ثالثًا: النظام الداخلي للفريق:

أ. حث الدول الأعضاء على المشاركة في الاجتماعات القادمة للفريق بممثلين من وزارات الداخلية ووزارات العدل ووزارات الاتصالات، ومن سائر الجهات المعنية بمواجهة جرائم تقنية المعلومات، لتوفير الدعم اللازم للفريق و إثراء اجتماعاته بالخبراء المتخصصين.

ب. حث الدول الأعضاء على أهمية أن يكون أعضاء الفريق دائمين لضمان الفاعلية والاستمرارية.

رابعًا: البنود المقترحة على جدول أعمال الفريق:

أ. الموافقة على البنود المقترحة، والطلب من الأمانة الفنية للفريق التنسيق مع مؤسسات العمل العربي المتخصصة لإعداد ما يلزم بشأن هذه البنود وعرض النتائج على الاجتماع القادم للفريق.

ب. الطلب من الأمانة الفنية للفريق استطلاع آراء الدول الأعضاء حيال أولوياتها من هذه البنود، وتحديد ذات الأولوية منها ليتم مناقشتها في الاجتماع المقبل للفريق.

ج. الطلب من الأمانة الفنية للفريق استطلاع آراء الجهات المعنية في الدول الأعضاء للوصول لتعريف موحد لعددٍ من المصطلحات الهامة مثل: الأمن السيبراني وجريمة تقنية المعلومات، وعرض النتائج على الاجتماع المقبل للفريق.

خامسًا: الاستراتيجية العربية لمواجهة جرائم تقنية المعلومات:

- تعميم الاستراتيجية العربية لمواجهة جرائم تقنية المعلومات على الجهات ذات العلاقة في الدول الأعضاء من خلال مجالسها الوزارية؛ للاستفادة منها وابداء المرئيات حيال تطويرها.

سادسًا: دعوة الدول الأعضاء الى الاستفادة من التقارير والدراسات والاستشارات والبرامج والدورات التدريبية التي يقدمها مركز الجرائم السيبرانية والأدلة الرقمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

سابعًا: الاجتماع القادم للفريق:

- عقد الاجتماع القادم للفريق في مقر جامعة الدول العربية بالقاهرة في الربع الأخير من هذا العام، والطلب من الأمانة الفنية للفريق التنسيق في ذلك مع الجهات ذات الصلة.

وفي ختام الاجتماع تقدم أعضاء الفريق بتقديم أسمى آيات الشكر والتقدير لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية على حسن استضافتها لأعمال الاجتماع وعلى حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، وتقديم جزيل الشكر للأمانة الفنية للفريق على التنظيم الجيد والتنسيق المتكامل لأعمال الاجتماع.

أسماء السادة المشاركيــن
في اجتماع فريق الخبراء العرب المعني بمواجهة جرائم تقنية المعلومات

الرياض – المملكة العربية السعودية: 18- 2022/05/19م

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

المملكة الأردنية الهاشمية

الاســـم	الجـهـة
1. العقيد وليد عيد الكريمين 2. النقيب محمد عبد الله قوقزة 3. الملازم أول/ أحمد محمد شحادة 4. الملازم ثاني/ أحمد عدنان أحمد	وزارة الداخلية - الأمن العام

دولة الإمارات العربية المتحدة

الاســـم	الجـهـة
1. العقيد. إبراهيم حميد المياحي 2. الرائد. مبارك سعيد الهاملي	وزارة الداخلية

مملكة البحرين

الاســـم	الجـهـة
الرائد. محمد يوسف بوعلي	وزارة الداخلية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الاســـم	الجـهـة / الصـفـة
العميد شرطة/ طارق تيليوين	وزارة الداخلية – الأمن الوطن

المملكة العربية السعودية

الاســـم	الجـهـة
1. المقدم/ زهران بن رجب الزهراني	وزارة الداخلية – الأمن العام
2. المقدم/ سعد بن علي الشهري	رئاسة أمن الدولة
3. المهندس. بدربن إبراهيم بن سلمه	هيئة الأمن السيبراني
4. الرائد. ناصربن سعد آل طارش	رئاسة أمن الدولة
5. الأستاذ. ناصربن سليمان الشليل	وزارة الداخلية
6. النقيب. عبد الإله سعد العريفي	وزارة الداخلية
7. النقيب. عبد الإله بن جمعان القحطاني	رئاسة أمن الدولة
8. د. أحمد بن حسن موكلي	رئاسة أمن الدولة
9. الملازم أول. ريان بن جابرغجري	رئاسة أمن الدولة
10. الملازم أول/ عبد الرحمن بن حمد الباتلي	وزارة الداخلية
11. الأستاذ. خالد بن محمد المنيعي	هيئة الأمن السيبراني
12. الأستاذة. أسماء بنت حاكم الشعلان	هيئة الأمن السيبراني

جمهورية العراق

الاســـم	الجـهـة
الرائد/ أحمد علي حسين جاسم	وزارة الداخلية

سلطنة عمان

الاســـم	الجـهـة
1. المقدم/يحيى بن سالم الصوافي 2. النقيب/ علي بن سيف المقبالي	وزارة الداخلية

دولة فلسطين

الاســـم	الجـهـة
الرائد/ رهام سائد أحمد جبر	وزارة الداخلية.

دولـة قطـر

الاســـم	الجـهـة
1. الأستاذ. حمد المري	وزارة العدل
2. النقيب/ جاسم بن يوسف الكواري	وزارة الداخلية
3. الملازم أول/ عبد الرحمن البوعينين	وزارة الداخلية
4. الأستاذ. محمد المناعي	الوكالة الوطنية للأمن السيبراني

دولـة الكويت

الاســـم	الجـهـة
1. العقيد مهندس/ عبد الرحمن الشطي	وزارة الداخلية
2. المقدم ناصر الهاجري	

المملكة المغربية

الاســـم	الجـهـة
العميد شرطة/ محمد ساسي	وزارة الداخلية

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

الاســـم	الجـهـة
ضابط شرطة/ الصوفي على محمياي	وزارة الداخلية

ثانيًا: المنظمات العربية:

الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب

الاســـم	الجـهـة /الصفـة
1. معالي الدكتور/ محمد بن علي كومان	الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب
2. اللواء. أسامه خلف	مدير المكتب العربي للتوعية الأمنية والإعلام
3. العقيد دكتور/ نايف بن سليمان المطلق	مدير المكتب العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف
4. العميد. وائل الشامي	المكتب العربي للتوعية الأمنية والإعلام
5. العقيد/ محمد بن عبد الله السحيلي	المكتب العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف.
6. المهندس/ خالد بن بندر الشلهوب	المكتب العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف.
7. د. توفيق بو عشبة	الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب
8. الرائد/ فيصل بن حسن القحطاني	المكتب العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف.
9. الرائد/ سيف بن سعد الزيادي	المكتب العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف.
10. الأستاذ/ علي بن محمد كومان	المكتب العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف.

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

الاســـم	الجـهـة / الصـفـة
1. أ. د. طارق بن صالح الريّس	نائب رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
2. د. عبد الرزاق عبد العزيز المرجان	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
3. الأستاذ/ رياض الشهراني	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
4. الأستاذ عبد العزيز العبيد الله	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
5. الأستاذ ناصر بن فلاح القحطاني	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

المنظمة العربية للسياحة

الاســـم	الصفـــــة
العميد/ حمود بن محمد الجريسي	مدير الأمن السياحي

الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

الاســـم	الجهة/ الصفـــــة
أد. علياء عبدالحليم يوسف	الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات

الاســـم	الصفـــــة
السيد/ سامي عبدالحميد تريمش	المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات

الهيئة العربية للطاقة الذرية

الاســـم	الصفـــــة
د. ضو سعد مصباح خليفة	الهيئة العربية للطاقة الذرية

الاتحاد العربي للإنترنت والاتصالات

الاســـم	الصفـــــة
د. محمد فراس يحيى بكور	رئيس مجلس الإدارة للاتحاد العربي للإنترنت والاتصالات

المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية

الاســـم	الصفـــــة
د. يوسف خليل ابراهيم	نائب رئيس المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية